

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب الحج من الروض المربع المجلس (1)

علي عبدالعزيز الشبل

اللهم صلي وسلم على عبد الله ورسوله وصفيه وخليه نبينا محمد ابن عبد الله وعلى اله واصحابه ومن والاه سار على نهجهم واقتفى

آثرهم واحبهم وذبح عنهم الى يوم لقاء - [00:00:00](#)

سلم تسليما كثيرا الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد هذه الليلة ليلة الاول من ذي الحجة في هذا

العام عام الف واربع مئة وثلاثة واربعين - [00:00:18](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وهذه المجالس معقودة في تدارس يتم في حجة اه تتمه صفة الحج بالحج في الروض المربع في شرح

زاد المستنقع الشيخ منصور ابن الذي كان يلقيه العلماء بمكنسة المذهب - [00:00:42](#)

قد سبقت مجالس هذا الكتاب العام الماضي بلغنا فيها الى باب جزاء الصيد ونتم هذه المجالس لما سبق اننا وعدنا باكمال الله في

العمر في الاجل والجامع ان الدروس السابقة في جامع الراجحي في مكة وهذا في جامع الراجحي في الرياض - [00:01:14](#)

الجامع اتمام الدروس ولان الابواب القادمة فيها صفة الحج الطواف السعي الوقوف احكام المتعلقة بها واجبات الاركان مستحبات

اما المحظورات مضى الكلام عليها ما سبق والمحظورات للإحرام في الحج والعمرة تسعة على سجادة الإجمال - [00:01:48](#)

خمس منها فديتها فدية اذى وهي تغطية الرأس لبس المخيط بحق الرجال الاخذ من الشعر تقليم الاظافر ومس الطيب مشتركة من

الرجال والنساء فهذه المحظورات الخمسة فديتها فدية اذى على جهة التخيير - [00:02:27](#)

وهي كما جاءت في حديث كعب بن عجرة الانصاري رضي الله عنه حديث في الصحيحين قال اية انزلت في خاصة وهي لكم عامة

هي قول الله جل وعلا فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك - [00:02:54](#)

يقول كعب رضي الله عنه حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر من على وجهي قال يا كعب ما كنت ارى ان الجهد بلغ

بك ما ارى امسك شاة - [00:03:17](#)

او اطعم ستة مساكين لكل مسكين وفي رواية اطعم ستة مساكين ثلاثة اصع او صم ثلاثة ايام فجاءت السنة حاكمة ومفسرة لما ابهم

فهذه فدية الاذى ان كان وقع في هذه الفدية متعمدا تحمل هذه الفدية وتحمل معها - [00:03:34](#)

الائم يجب ان يتوب مما وقع فيه وان وقع فيها من غير تعمد من حاجة كما حصل لكعب ابن عجرة رضي الله عنه ففديتها فدية اذى

يبقى اربعة محظورات السادس عقد الخطبة - [00:04:00](#)

الخطبة وعقد النكاح هذه لا فدية فيها فبل خطبة اثم وعقد النكاح اثم وهو باطل لا يصح عقد النكاح للمحرم ولا للمحرمات المحظور

السابع آ المباشرة والانزال دون الفرج وهذه فيها - [00:04:21](#)

او سبع بدنة مع التوبة الى الله المحظور الثامن الوطى سواء حصل معه انزال او لم يحصل معه انزال للمحرم والوطى يختلف حكمه

عمرتي كما يختلف عن الحج ان كان الوطى في العمرة قبل الطواف - [00:04:44](#)

فسدت العمرة يأتي بعمرة اخرى وعليه ذبح شاة او ان كان الوطى بعد الطواف سعي تابع للطواف العمرة تامة لكن عليه ذبح شاة مكة

وتقسيمه على فقراء الحرم وعليه التوبة الى الله جل وعلا - [00:05:07](#)

اما الوطى في الحج فله حالتان الاولى ان يقع الوطى قبل التحلل الاول وبعد الوقوف بعرفة هذا الذي وطى بعد الوقوف بعرفة قبل ان

يتحلل التحلل الاول لزم عليه ستة اشياء - [00:05:38](#)

الاول فسد حجه الثاني يلزمه المضي فيه يكمله الثالث عليه بدنة وهي ناقة او بقرة الرابع عليه اثم الخامس عليه الحج العام القادم

السادس فرقوا بينه وبين من وطأها مو بتفريق طلاق - [00:06:00](#)

تفريق في اداء النسك كل واحد منهم يحج لوحده لا يجتمعان فاذا وقع الوطء بعد التحلل الاول وقبل التحلل الكامل والتحلل الحاج في قول جمهور العلماء يكون بفعل اثنين من ثلاثة - [00:06:30](#)

ما هذه الثلاثة العقبة والحلق او التقصير او طواف الافاضة اذا فعل اثنين من هذه الثلاثة حل التحلل الاول فان رمى مثلا وحلق ولم يطف ثم حصل منه الجماع قبل طواف الافاضة فعليه ثلاثة اشياء - [00:06:55](#)

الاول كم عليه؟ وهذا عليه ثلاثة الامر الاول فسد احرامه وفسد حجه فسد احرامه فيخرج وعند بعض الفقهاء الى الميقات الذي اهل منه يرجع اليه جدد احرامه عليه شاة او سبع بدنة - [00:07:20](#)

هذا المحظور يذبح في مكة وتقسم على الفقراء والثالث عليه الاثم طيب اذا وقع الوطء بعد التحلى الثاني اذا وقعت الوطء بعد التحلل الثاني وش فيها سلامات يا بعد ما فيه الا العافية - [00:07:51](#)

لانه ذهب عنه محظورات الاحرام المحظور التاسع قتل الصيد البري المتوحش اصلا هذا هو المحظور التاسع وهذا الذي سنبداً في هذا المجلس وهو المجلس السابع ذكرته والاصل الجامع لهذا المحذور اية سورة المائدة - [00:08:15](#)

يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوى عدل منه الاية الى قول الله جل وعلا احل لكم صيد البحر - [00:08:47](#)

طعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما. واتقوا الله واعلموا انكم فهذه فهاتان الايتان من سورة المائدة متعلقة بقتل الصيد وقلنا ان الصيد والصيد البري خرج به ايش؟ الصيد - [00:09:06](#)

البحري صيد البحر جائز للمحرم ولغير المحرم احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم سيارة يرى اللي يسيرون يمشون ويسافرون وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما صيد البر ممنوع - [00:09:32](#)

في حال الاحرام في حال الحرم كما سيأتي تفصيله في حال الحرم حرم مكة يتبعها باذن الله حرم المدينة في الكلام عليه وذكر الصيد محرم في المكان والصيد محرم لحال - [00:09:57](#)

المحرم الصيد البر المتوحش خرج به اذا كان الصيد في اصله مستأنس عنده غنم او ابل الحين فيه ابل متوحشة ولا لا اما في استرااليا اهملها الناس فتوحشت العبرة باصل هذا الصيد هل هو - [00:10:20](#)

مستأنس او متوحش العبرة باصله ولهذا لو ان عنده تيوس مهملة طرقة الجبال توحشت العبرة باصلها وانها ليست صيدا والعكس كذلك لو كان عنده صيد سعد طيور وهي الغزال صاد يدمي - [00:10:50](#)

فرباه عنده في بيته استأنست لا يصح له ان يقتلها وهو محرم لان العبرة باصله هذا معنى قولهم صيد البر المتوحش اصلا عبرة باصله نعم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:11:22](#)

والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال المصنف رحمه الله تعالى باب جزاء الصيد اي مثله في الجملة ان كان والا فقيمته - [00:11:56](#)

فيجب المثل من النعم فيما له مثل لقوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم. نعم هذا هو الاصل. يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ينهانا الله جل وعلا عن قتل الصيد - [00:12:17](#)

ونحن حرم ويشمل الحرم هنا الحال اي حال الاحرام ويشمل الحرم المكان اي في المكان الحرام ان مكة حرام في حدودها المدينة ومن قتله منكم متعمدا خرج به ما كان خطأ - [00:12:35](#)

على ما يأتي تفصيله ان شاء الله من قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم فهو يأثم وعليه المثلي وهذا الصيد نوعان نوع له مثل ونوع لا مثل له - [00:12:57](#)

الفارق بين النوعين المثلي ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم او حكم به اصحابه هذا يسمى بالمثلي وما لا مثل له مما لم يأتي فيه حكم النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:19](#)

ماذا يفعل به يحكم به عدل منكم من اهل الخبرة الاختصاص يحكمان به ايش فيها في هذا الصيد مثلا جرادة الارادة الواحدة صيد يحكم بها اثنان اذا دواء عدل قالوا الجراد فيها - [00:13:38](#)

خمس رياللات مثلا هنا يجب عليه ما يجب في هذه الخمسة في خمسة تطعم مسكينا واحدا. ان لم يجدها يصوم يوما واحدا الصيد غالي ولا مثل له يحكم باثنان عدل بقيمته - [00:14:06](#)

ان يخرجها فان لم يجدها ينظر في هذه القيمة كم تطعم من المساكين ثم يصوم بعدد ايامها او كفارة عدل ذلك صياما هديا بالغ الكعبة هذا فيما يتعلق بالصيد انه نوعان مثلي وهو ما حكم به الصحابة وهذا ما سيتناول به المصنف - [00:14:31](#)

قد قال الامام احمد النبي صلى الله عليه وسلم حكم الضبعة بان فيها كبشا يخرج هذا الكبش ان لم يجد الكبش منظر قيمته فان لم يجد فيصوم اياما بعدد قيمة هذا الكبش - [00:15:06](#)

نعم جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الضبع كبشا ويرجع فيما قضت فيه الصحابة الى ما قضا به. نعم جاء في حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الضبعة - [00:15:31](#)

قال هي صيد فيها كبش الضبعة تختلف اسمائها عند الناس عندكم ها ها اي نعم تسمى عند بعض الناس بالجعري اما بالضبعة سم عامر عامر الذئب الذئبة ومن يصنع المعروف في غير اهله يلاقي الذي لاقى مجير - [00:15:47](#)

عامري واطعمه وغذاك لما كبرتهم من هذا فعل فعل اللؤمة للؤماء كفعل هذه الذئبة ام عامر وهذه الضبعة قصة من جنسي ذوات الانياب بانها صيد خصصها بذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:29](#)

حديث رواه ابو داوود رواه غيره. نعم فلا يحتاج ان يحكم عليه مرة اخرى لانهم اعرفوا وقولهم اقرب الى الصواب ولقوله صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم - [00:16:58](#)

نعم يعني ينظر في المثل فيما حكم به الصحابة رضي الله عنهم ما حكم النبي عليه الصلاة والسلام في الضبعة الصحابة لانهم اهل التنزيل ثم اجتهدوا به وقدموه مقدم على غيرهم - [00:17:18](#)

هذه من اصول مذهب الامام احمد تقديم اقوال الصحابة على غيرهم تقديم الى قول الحديث الضعيف على قول احد الناس وافرادهم هذا الحديث الذي اورده الصحابة اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اقتديتم حديث معلول عند اهل العلم - [00:17:36](#)

لا يثبت لفظه وان صح معناه قد ذكره ابن القيم رحمه الله في اعلام الموقعين عن رب العالمين وقال جاء من ثلاثة طرق لا يصح منها شيء اما معناه فالصحيح - [00:18:02](#)

ان الصحابة رضي الله عنهم اجمع المسلمون على شرفهم وفضلهم وعلى عدالتهم وانهم المخاطبون بالتنزيل قوله مقدم على قول غيرهم والاصوليون ذكروا من الادلة المختلف عليها ماذا قول الصحابي شرطي الا يكون له معارض - [00:18:18](#)

لهذا ما حكم به الصحابة في الصيد فانه يعول عليه وقد حكم الصحابة رضي الله عنهم شيئا حكموا به اشياء اه اقرؤا من حكم بها وقد جاء رجل من العرب - [00:18:43](#)

قال له اريد سأل عمر عن الضب ذلك انه احرم ومضى يمشي ثم وطأ ضبا فاقسموا باسمي تم الضب كم يمشي معه ساطور ولما وطأ الضب قسمه قسمين اي والله هالرجل - [00:19:07](#)

سأل عمر رضي الله عنه عن هذا قال قل فيه انت قدره وقال اريد بجفرة في رواية بشاة قال عمر هو كذلك ولهذا ذهب جمهور العلماء الى ان ما حكم به - [00:19:35](#)

الصحابة او احد منهم وقولهم معتبر ذهب الامام ابو حنيفة الى ان ما لم يأتي فيه نص فانه تقدر قيمته لم يعتبر بما حكم به الصحابة وقول الجمهور هو الاصح - [00:19:56](#)

نعم ومنه في النعامة بدنة. روي عن عمر وعثمان وعلي وزيد وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم لانها تشبهها وفي حمار الوحش بقرة روي عن عمر رضي الله عنه وفي بقرة اي الواحدة من بقر الوحش بقرة. روي عن ابن مسعود رضي الله عنه - [00:20:17](#)

طيب الان ذكر ثلاثة من الصيد النعامة وذكر ان فيها ماذا؟ بدنة طول الرقبة وعبي هالماء الصيد اذا صادها فيها بدنة ناقية لها خمس

سنين او بقرة طيب وبهذا حكم جماعة من الصحابة ذكر منهم هنا عمر - [00:20:41](#)

وعلي وهؤلاء من الخلفاء واسامة ابن زيد وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم ثمار الوحش ما هو حمار الوحش ثمار الوحش تشبه

الحمار الاهلي لكنه اكبر منه وهو نوعان المخطط المعروف - [00:21:09](#)

الذي كان يأتي للجزيرة افريقيا وانقطع هذه القناة قناة السويس الجمهوريات مثله يميل لونه الى السواد او الرمادي الغامق وهو

كالحمار لكنه اكبر منه يشبه في خلقته البغل هذا حمار الوحش - [00:21:33](#)

وهو جائز بخلاف الحمار الاهلي الانسي فانه محرم حرمه النبي عليه الصلاة والسلام عام فتح خيبر قال انها رجس وامر بكفى القدور

لما طبخت به لانه رجس بقر الوحش ما بقر الوحش - [00:21:56](#)

يسمى عند الناس اليوم بالوضيحي يسمى بالليل والمهء ولهذا تذكرون في قصتي اكيدر دوما دومة الجندل انه تعطرت له امرأته اقل

من ترى في حصنه فسمع الوحش يحك بقرونها الباب - [00:22:22](#)

هلا والله ما مثل هالليلة هذي واحب الصيد ما اراد الله جل وعلا ان يقبض عليه من جيش رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيادة

خالد بن الوليد فناده اخوه - [00:22:52](#)

ونزل يطردان هذا البقر بقر الوحش طيب هذا حمار الوحش فيه وفي بقرته في الواحدة منهم بقرة كما جاء ذلك عن ابن مسعود رضي

الله عنه في حكمه نعم وفي اليل على وزن قنب وخب وسيد بقرة. روي عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:23:08](#)

وفيتل بقرة. قال الجوهرى الثيكل الوعل المسن نعمل اي الهوى الذكر من الوعود يسمى ايل وغالبا له قرون اما كالسيوف او قرون

ارجع الى الخلف كما في الوعود المشهورة في الجبال - [00:23:39](#)

آآ ففيها على ما حكم ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان فيه بقرة نعم وفي الوعل بقرة يروى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال

الاروى بقرة قال في الصحاح - [00:24:02](#)

الوعل هي الاروى وفي القاموس الوعل بفتح الواو مع فتح العين وكسرها وسكونها. تيس الجبل الاروى اسم لانتى الوعد انتى الوعد

تسمى اروى سمت العرب نساءهم بهذا الاسم. فمنهن اروى بنت عبد المطلب - [00:24:23](#)

عامة النبي صلى الله عليه وسلم اختلف في اسلامها وعدم اسلامها على قولين ابن القيم في الهدى الى انها قد اسلمت الاروى هي انتى

الوعل فيها بقرة كالذكر نعم لهذا - [00:24:45](#)

اه افتى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما نعم ابن عمر وفي الضيع كبش قال الامام حكم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش

وفي الغزالة من هو الامام - [00:25:07](#)

قال الامام حكم فيها النبي من هو يا الربيعان ها مسجد الراجحي ها الامام هو الامام احمد قال الاصحاح يقدمون او متوسطون او

متأخرون قال الامام المراد به الامام احمد امام المذهب - [00:25:22](#)

ابن حنبل قال في الطبع كبش حكم فيه النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق فيما رماه ابو داود وغيره حديث جابر وغيره رضي الله

عنه نعم وفي الغزالة عنز روى جابر رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في الظبي شاة نعم - [00:25:48](#)

وبهذا قضى عمر وبه حكم ابن عباس روي عن علي عن جابر ان الغزال فيه كبش والغزال اسم لي ثلاثة منها الريم الذي ربما وزنه

اربعة كيلو التيس اطعم منه - [00:26:11](#)

كنوع من انواع الغازات ومنه ليديمي وهو يكون في الجبل ويكون في السهل غالبية في الارض الصلبة والريم غالبا في الارض الرملية

ومن الغزال يا كبر سواء له قرون ولا ما له قرون؟ - [00:26:40](#)

فهذه فيها كما حكم بذلك الصحابة رضي الله عنهم ان فيها شاة مع ان الغزال احيانا قيمته اضعاف الشاة اضعاف قيمة الشاة هذا فيه

فيه شاة كما حكم بذلك الصحابة - [00:27:02](#)

نعم وفي الوبر وهو دويبة كحلاء دون السنور لا ذنب لها جدي. نعم الوبر ودنا نكشت بكم حتى نوربكم اياها بالنظر ما اللي بيحج

منكم اللي بيمر في المزدلفة بجبل يسمى دقم - [00:27:22](#)

الوبر والوبر فيه يا الله يمشي من الشحم وها هنا وصفه بانه دون السنور دون القط لكن جبران مكة اللي في اكبر من السن وهي صيد لكنها مستأمنة في حرم الله - [00:27:46](#)

الوبر حذر ولحمه طيب وفيه كما حكم الصحابة رضي الله عنهم لان فيه جدي. ما الجدي صغار الغنم بيده وصغار الغنم جديا وتسمى جفرة نعم وفي الضب جدي مضى به عمر وزيد رضي الله عنهما - [00:28:10](#)

والجدي الذكر من اولاد المنزل الذي قضى به عمر وزيد ولا واريد مكتوب عندك عمر وزيد ها هذا كما سبق في ذكر قصته لما جاء اربد محرما ويمضي مر على - [00:28:45](#)

رب كما ذكروا وقيل انه صاد قسمه الى قسمين اه حكم عمر فيه بما اجتهد فيه اربد ان فيه ماذا فيه الجدي في رواية اخرى ان فيه شاة شاة لانه يقاربه بالخلقة من حيث عب الماء - [00:29:07](#)

نعم وفي اليروع جفرة لها اربعة اشهر. نعم. الجربوع هو اليربوع فيه جفرة والجفرة صغار الغنم تسمى جدي يسمى هرفي اربعة اشهر متى يضحى الغنم الضحايا اما الشياه فما لها ستة اشهر - [00:29:32](#)

واما الماعز فما له كم ما له سنة ما دون الستة اشهر يسمى جديا او هرفي او لباني تختلف اسماء الناس بحسب اصطلاحاتهم اليربوع الضب جربوع والضب والوبر كلها فيها جدي - [00:30:04](#)

كما جاء ذلك عن عمر وعن ابن مسعود واكثر ما روي في جزاء الصيد بالمثل جاء عن عمر رضي الله عنه وقد وافقه الصحابة فلم يعرف له فيها مخالف نعم - [00:30:35](#)

وفي الارنب عناق روي عن عمر رضي الله عنه والعناق الانثى من اولاد المعز اصغر من الجفرة. ما نص عليه الصحابة لا يتعدى الا الى مثله او ما هو امثل منه - [00:30:51](#)

قال في الارنب سواء ارنب كبير ولا الصغير وخزو ولا ولا غيره عناق وهي الانثى من الماعز الجفرة الانثى من الشام الشياه انثى الارنب عناق كما حكم به عمر وابنه رضي الله - [00:31:04](#)

عنهم نعم وفي الحمامة شاة حكم به عمر وعثمان وابن عمر وابن عباس ونافع ابن عبد الحارث رضي الله عنهم في حمام الحرم نعم الحمام فيه شاة جامعي عبي الماء - [00:31:30](#)

حمام الحرم امن فيه لانه في حكم الصيد فلا يهيج ولو كان مستأنسا انه امن سيأتينا ان من قتل صيدا في الحرم انه ان هذا الصيد ميته وعليه مثله مع الاثم - [00:31:50](#)

نعم وقيس عليه حمام الاحرام والحمام كل ما كل ما عبي الماء وهدر فيدخل فيه للفواخت والوراشين والقطا والقمرى والدبسي تعرفون هذي الخواضير والعصافير القميري هذه حكمها حكم الحمام حكمها - [00:32:17](#)

حكم الحمام في كل واحدة منها بجامع انها تعب الماء عباء مثل هالحجل والقطع وهي طيور تزيد على الحمام في حجمها او تنقص منه الدخل اقل من الحمام العصفور الصفار - [00:32:49](#)

الخواضير الحجل سرب القطا هل من معير جناحه الى من قد هويت اطيير فيها كلها شاة لانها مثلي حكم بذلك الصحابة وفيها مع المثل الاثم قتله متعمدا نعم وما لم تقض فيه الصحابة يرجع فيه الى قول عدلين خبيرين - [00:33:15](#)

ولا مثل له كباقي الطيور. ولو اكبر ولو اكبر من الحمام فيه القيمة وعلى جماعة اشتركوا في قتل صيد جزء واحد. ها النوع الثاني من الصيف ما لم تقض به الصحابة - [00:33:49](#)

وهو المسمى عند الفقهاء ماذا يفعل به يحكم به خبيران يحكم به ذوى عدل منكم هذا الصيد وش يسوى ما قيمته ما يقابله والمقابلة الخلقة او في شرب الماء وما حكم به الخبيران - [00:34:05](#)

من المؤمنين او من ذوي العادل او احران من غير المؤمنين اهل الخبرة يعول عليه يعول عليه بقيمته مثلا سعد الخرب ما تعرفوه ها علمونا ترى بنشلاش بيعلمكم ها تعرفه - [00:34:37](#)

ها نعم الخرب هو فرخ الذي اذا مشى ينفش تحت تحت رقبته عند التزاوج انثى الحبارة الخرب وهي ما يقصده اهل الصيد الان

بالطيور يحكم به اثنان هل له هل له مثل - [00:35:08](#)

بحكمهم او له قيمة فان قالوا قيمة الحبارة قيمة الخرب خمسة الاف ريال تاصل ولا ما تاصل ها طلع الحرب رجال نعم هذه السنة سمعنا انهم بانه بيعت احبارا واحدة بخمسة وعشرين الف - [00:35:44](#)

خمسة وعشرين الف ريال فاذا حكم به اثنان من ذوي الخبرة لان هذا الصيد من طير او غيره قيمته كذا نقول يلا عليك هذي القيمة عليه خمسة الاف مثلا ما عندي خمسة الاف - [00:36:09](#)

ولا اجدها نقول خمسة الاف كم تطعم من مسكين الف مسكين يلا تصوم الفيوم هذا الجزاء للصيد يختلف باختلافه اذا اشترك جماعة في قتل صيد تحملوا جميعا الاشتراك قيمته وجزاه - [00:36:29](#)

سواء قتله واحد او قتله جماعة طيب جاك واحد مقرود ومعه هالشوازن اللي خلت الخكاري اهل سلمكم الله ستين ستين يتحملها هو سواء صاها جماعة او صاد الجماعة من الصيد فرد - [00:36:54](#)

واضح يا اخواني هذا وهذا الحكم لان الله جل وعلا تعبدنا به يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حر ينهاننا ربنا عن ذلك ومن قتله منكم متعمدا فجزاؤه مثل ما قتل من النعم - [00:37:25](#)

يحكم به ذوى عدل منكم الاية ومحظورات الاحرام من تأملها التسعة كلها مباحة انما حرمت وحظرت علينا بالاحرام وهذا لها نظير وش نظيرها في الصيام مفسدات الصيام الاكل والشرب والاستفراغ - [00:37:43](#)

واخراج الدم الكثير في غير الصيام ولا موب جايز كلها مباحات انما حضرت علينا بالصيام وبها نعلم ان هذه المحظورات سواء في الصيام او في النسك حجا او عمرة المقصود منها تهذيب الناس وتعبدهم لله - [00:38:12](#)

ان الله اباح هذه المحظورات في غير الاحرام كما اباح الاكل والشرب والاستفراغ والجماع في غير الصيام يهدبنا ويتعبدنا سبحانه وتعالى بترك هذه المباحات مطلقة الصيام من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس - [00:38:41](#)

وفي محظرة الاحرام من حين الدخول في النسك الى ان ينتهي من اعماله ولما كان هذا الوقت وقت الحج هذا هذا ميقاته الزماني والحجاج يحرمون الحكمة الالهية بان المضحي يشابه الحجيج في بعض احرامهم - [00:39:07](#)

فان المضحي اذا دخلت العشري من دخول هذه الليلة من رؤية هلال ذي الحجة الى ان يضحي يمسك عن ثلاثة اشياء المحرم بالحج والعمرة يمسك عن كم عن تسعة اشياء هذا يمسك عن ثلثة عن ثلاثة - [00:39:41](#)

عن الشعر طبعا الظهر وعن البشرة فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر يعني عشر ذي الحجة - [00:40:03](#)

لماذا يكون دخولها في امرين اما برؤية هلال ذي الحجة كما حصل هذي العشية او باتمام ذي القعدة كم؟ ثلاثين يوما بغروب شمس يوم الثلاثين من ذي القعدة تدخل العشر بدخول ليلتها لان الليلة لان الليلة سابقة لايش - [00:40:21](#)

اليوم كل الليالي تسبق اليوم الاليلة واحدة تأخر عنه عرفة تأتي بعد يوم عرفة كما جاء في حديث عروة ابن المدرس ابن اوس ابن لام الطائي وعروة هذا من ساداتي طي كان يتنافس زعامة طي مع علي بن - [00:40:46](#)

روى الخمسة وغيرهم ان عروة ابن المضرس رضي الله عنه وافى النبي صلى الله عليه وسلم بعدما صلى صلاة الفجر في المزدلفة قال يا رسول الله جئتك من جبل طي - [00:41:15](#)

في رواية من جبلي طي جبل طي اجا وجبلا طي اجا وايش سلمى فما تركت يا رسول الله في طريقي من جبل الا وقفت عليه حسبته تسع مئة كيلو اجا - [00:41:33](#)

الى ما تركت في طريقي من جبل الا وقفت عليه وقف على جبال الوادي الا شوي ها كثيرة لانه قطع جبال السروات من شمال الى جنوب اكلت راحلتي اتعبت نفسي - [00:41:56](#)

فهل لي يا رسول الله من حج صلي وسلم عليه ما جامله عليه الصلاة والسلام تعب المسكين ولا عليه الحرج انما ابان له حد الله وحكم اداء نسكه وقال عليه الصلاة والسلام من شهد صلاتنا هذه في جمع - [00:42:16](#)

صلاة الفجر ووقف قبل ذلك بعرفة من ليل او نهار وقد تم حجه وقضى تفته اللهم صلي وسلم عليه عن عرفات ما هي بجبال يأتي الوقوف بها فهنا عرف ان ليلة عرفة هي الليلة التي بعدها ليس الليلة التي قبلها - [00:42:40](#)

قوله ووقف قبل ذلك اي قبل صلاة الفجر بعرفة من ليل او نهار فقد تم حجه وقضى تفته ونبينا عليه الصلاة والسلام في حجته الوحيدة الفريدة حجة الوداع وقف بعرفات حتى غربت الشمس - [00:43:08](#)

وذهبت الصفرة قليلا قالوا جمع في وقوفه بين ايش وايش هيا مجذوب ايه بين الظهر والعصر الواحد له سج وش يسوي هذي من سجاتك يا مجذوب اظنك تفكر في ها يا علاء - [00:43:29](#)

ماذا جمع النبي صلى الله عليه وسلم في وقوفه في عرفة ها جمع بين النهار والليل وقف فيها نهارا الى ان غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا ثم دفع وجمع في وقوفه بين الليل والنهار - [00:43:59](#)

ايهما اسهل وايسر؟ ومعه العدد الغفير اقل ما قيل فيهم انهم مئة الف ايه اسهل لهم وايسر عليهم يدفع بهم في النهار ولا في الليل ترى ما عندهم لمبات ولا شوارع مزفلتة - [00:44:25](#)

ولا مرصوفة ها النهار هذا الاسهل ومع ذلك تعتمد عليه الصلاة والسلام الا يدفع من عرفة الا لما غربت الشمس واستحكم غروبها هذا المعنى جمع في وقوفه بين الليل والنهار - [00:44:44](#)

وليخالف اهل الجاهلية فانهم كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب الشمس اسمح وايسر لهم نخالفهم في حجه مخالقات عشر سبق التنويه عن بعضها ويأتي بقيتها ان شاء الله حتى انه ادركه المغرب - [00:45:02](#)

لم يصلي عليه الصلاة والسلام في عرفة مع ان سنته المضطردة متى يصلي الصلاة في اول وقتها وهو الذي قال كما في الصحيحين لما سئل اي الايمان افضل قال الصلاة على وقتها - [00:45:26](#)

ليه ما صلى بهم في عرفة الوقت دخل عليهم يصلي بهم مزدلفة فانه في الطريق كان معه اسامة بن زيد نزل عليه الصلاة والسلام بين المزدلفة وعرفة من على بعيره - [00:45:44](#)

ثم ذهب فبال ثم توضع وضوءا خفيفا فقال له اسامة قيل بلال رضي الله عنهما الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك اذا تعتمد ان يصلي وين والسبب في ذلك - [00:46:05](#)

تكون صلاته واقعة في الحرم يحصل له وللمسلمين فضيلة الصلاة في الحرم تأخر الصلاة عن اول وقتها ليصلها المكان الفاضل مع المسلمين مع انه اخرها جمع تأخير صلى الله عليه وسلم - [00:46:27](#)

هذا يأتي له ان شاء الله يأتي له تفصيل نعم اليك قال المصنف رحمه الله تعالى باب حكم صيد الحرم. ها لما ذكر جزاء الصيد والتفصيل فيه وانه يرجع الى نوعين - [00:46:52](#)

نوع مثلي اي حكم فيه النبي والصحابة بمثله ونوع تقديري يقدره اثنان من اهل الخبرة الحق بي هذا ما يتعلق بصيد الحرم والحرم المكان المحرم الاول الصيد المحرم الان في صيد الحرم - [00:47:11](#)

ومكة حرم وقد حدد حدود الحرم فيها ابراهيم بما اعلمه به ملائكة كما حدد نبينا صلى الله عليه وسلم حدود حرم المدينة نعم اي حارة من مكة يحرم صيده على المحرم والحلال اجماعا. نعم - [00:47:35](#)

حرم صيد حرم مكة على المحرم وعلى الحلال الحلال غير المحرم يحرم عليهم الصيد جميعا دليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح عن رأسه حتى ان المغفر ليصيب رحله خاضعا خاشعا لله - [00:48:01](#)

وظن من ظن ان مكة استبيحت وقال صلى الله عليه وسلم لما دخلها وكسر الاصنام حول البيت حمد الله واثنى عليه فقال ايها الناس ان هذا البلد حرام حرمة الله - [00:48:34](#)

ولم يحرمه الناس وانما احل لي ساعة من نهار ان حرمة عادت كما كانت وذكر من ذلك لا يختلي خلاه ولا يحش حشيشه ولا يخبط شجره ولا ينفر صيده هذا الباب على هذه الجملة ولا ينفر صيده - [00:48:52](#)

ولا تحل لقطته فقام العباس رضي الله تعالى عنهما وهو شيخ الحرم صاحب السقاية قال الا الابخر يا رسول الله فانه لقيننا وبيوتنا

وقبورنا قال صلى الله عليه وسلم الا الاذ - [00:49:21](#)

شاهدوا منه لا ينفرد صيده فحرم الله يحرم ان ينفرد الصيد يطير يهيج تنفير الصيد ذريعة لايش قتل هذا الصيد وذبحه فاذا كان صيد وهو بهيمة يأمن في حرم الله - [00:49:44](#)

وجماد وهو شجر وحشيش امن في حرم الله فكيف باهل الايمان والتوحيد واهل الاسلام اشد حرمة في حرم الله مع استهانة الناس بدماء المسلمين فاذا كان الجماد والطير والبهيمة تأمن في الحرم فالمؤمن الموحد اشد امانا - [00:50:09](#)

ولهذا روي من وجوه عن ابن عمر وقيل عن غيره انه قال لان تنقض الكعبة حجرا حجرا اهون على الله من ان يراق دم امرئ مسلم بغير وجه حتى المؤمن اعظم عند الله من - [00:50:42](#)

هذه البلية التي امرنا استقبالها في الصلوات والطواف بها والحج اليها العمرة اليها بان شأن المؤمن عند الله اعظم باي شيء دار الايمان التوحيد وعبودية الرحمن سبحانه وتعالى يحرم صيد الحرم - [00:51:00](#)

على المحرم وعلى الحلال وهذا في الصيد سيأتي له استثناء لان هناك ما ليس صيدا كالمؤذيات فهي حرام في الحرم فهي حلال في الحرم وعلى المحرم جماعها ما جاء في حديث - [00:51:26](#)

عثمان رضي الله عنه ان النبي في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل وفي العبرة بكونها فواسق اي معتدية - [00:51:44](#)

مؤذية بطبعها الفأرة والحية والعقرب والحدأة والكلب العقور بعض الروايات والغراب الابقع الغراب الابقع بان هذه مؤذية فما كان مؤذ بطبعه من هذه وما كان يقاس عليها كالبعوض والذباب صرصار - [00:52:01](#)

هذا يقتل يقتله المحرم حال احرامه ويقتله اهل الحرم حرم الله لانها مؤذية بطبعها كالفواصد وما عبر بالادنى دخل فيه الاعلى عبر بالفأرة الجردي من باب اولى لان الجردي ايش - [00:52:32](#)

تأر كبير الكلب العقور كل ما صال على الانسان بنفسه دخل فيه الاسد والفهد والنمر الضبعة وابن اوى كما كان مؤذن بطبعه والثعلب دخل في هذا كله نعم يحرم صيده على المحرم والحلال اجماعا لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:52:51](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيامة وحكم صيده كصيد المحرم فيه الجزاء حتى على الصغير والكافر - [00:53:23](#)

ولكن بحرية لا جزاء فيه ولا يملكه ابتداء بغير ارث نعم ولا يلزم ولا يلزم المحرم جزاء ان. نعم اذا قتل احد في مكة سواء كان محرما او غير محررم قتل صيدا في الحرم - [00:53:41](#)

فما حكم هذا الصيد ننظر في الصيد ان كان له مثل يشار الى مثله راح يكشت هو وعياله في عرفات في دقم الوبر وردت لهاته واحد منها صاد وبرا يا الله يمشي من الشحم - [00:54:02](#)

صادف وش فيه فيه الائم وفيه الجزاء وش جزاء الوبرها سبق لنا ذلك جدي جدي وهو ما له اربعة اشهر او نحوها او غير في هذا يذبها يذب الهرفي والجدي في مكة ويقسمه على فقرائه هذا المثلي - [00:54:28](#)

طيب ان لم يكن له مثل صاد جرادة وش زينها يوم شافها قالبة ها هذي ما فيها مثلي يحكم بها اثنان من ذوي الخبرة. وش تسوى هالزعيرية ني ها عشرة - [00:54:56](#)

فما حكم به اثنان نوا عدل اخرجه طعاما للمساكين مساكين الحرم. اذا ما كان من فدية الصيد او قيمته فلمن؟ في المساكين. هديا بالغ الكعبة او كفارة ذلك صيام اذا لم يجد هذا هذا قيمته - [00:55:18](#)

صيام بقدر ما يطعم به الصغار طيب اذا قتل الصيد طفل تحمله وليه لو قتله كافر بالحرام يتحمله لان دخوله للحرم حرام فاذا قتل الصيد تحمله لكن بحريه لا جزاء فيه - [00:55:45](#)

ايش معنى بحريه لا جزاء فيه يا موسمك وحطوه في عرفات الاستزراع ما هو بحاصل ها فهذا الصيد البحري لا جزاء فيه مع ائمه اذا كان لا يملكه واذا كان يملكه فلا جزاء فيه بمعنى انه ورث السمك - [00:56:07](#)

او اهدي له او جاء به واستزرعه اطراف الحرم فبحريه الصيد البحري لا جزاء فيه ولا يملك ابتداء يعني ما يجوز يقول ابي املك الصيد ابتداء الا ان كان ورثه او نقله من البحر وجاء به الى - [00:56:34](#)

الى الحرم قال ولا يلزم المحرم جزاء ان يعني لا يلزم هذا المحرم جزاء يتعلق باحرامه جزاء صيد الاحرام وجزاء صيد لانه حرام صورتها وسلمكم الله في مزدلفة يا تعبان ويوم اقبل على مزدلفة - [00:56:56](#)

وهو محرم الاصفر اللي وش زيننه لو صاده هل نقول عليه جزاءين جزاء صيد الحرم وجزاء صيد اه المحرم انما جزاء صيد واحد مع ائمه هذا معنى قوله ولا يكون على المحرم او لا يلزم المحرم جزاء ان - [00:57:27](#)

نفتح المجال نقف على قطع الشجر نفتح المجال للاسئلة سم مثل ايش السلحفاة ما كان بحريا وبريا يسمونه في الاصطلاح بالبرمائي يعيش هنا ويعيش هنا فهذا يغلب عليه جانبه بحسبه - [00:57:52](#)

فان كان ممن له ناب كالتمساح تمساح يعيش في البر والبحر يغلب جانب المنع الله اكبر الله اكبر. الله اكبر الله اكبر. اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله - [00:58:24](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان حي على لا حول ولا قوة الا بالله حي على الصلاة حي على الفلاح - [00:59:15](#)

حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله اكبر الله اكبر لا اله الا الله محمدا الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله نعم - [01:00:42](#)

ها يا دكتور المواضع التي خالف فيها النبي صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية في حجهم نعم في عشرة على جهة الاجمال خالفهم في الاحرام هلا بالتوحيد واهلوا بالشرك خالفهم ثانيا بان - [01:01:50](#)

امر الصحابة ان يجعلوها عمرة وكانوا يرون في الجاهلية ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور يقولون اذا عفا الاثر اذا عفا الاثر وبرأ الدبر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر - [01:02:12](#)

وخالفهم صلى الله عليه وسلم بان وقف بعرفة ولم يقف كما يفعله الحمس اهل مكة وخالفهم رابعا بان لم ينفر من عرفة حتى غربت الشمس وكانوا ينفرون منها قبل غروب الشمس - [01:02:33](#)

وخالفهم خامسا في وقوفه بالمزدلفة فنفر منها بعدما اسفر جدا وكانوا لا ينفرون من المزدلفة حتى يشرق ثبير الجبل العظيم في شرقي المزدلفة خبير كيمن كيما نغير قال فهم سادسا بان ذبح على اسم الله يوم - [01:02:56](#)

اهدى بدنه وكانوا يذبحون على النصب تقربا لمعبوداتهم والتهتم قال فهم صلى الله عليه وسلم سابعا باهلاله واظهاره التوحيد تكبيرا تلبية رميا للجمار يظهر فيها مقامات التوحيد قال فهم عليه الصلاة والسلام تامنا كانوا ينفرون - [01:03:19](#)

بعد الحج في كل وجه فامر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الطواف لانه خفف عن من ها عن المرأة الحائض والنفساء واهل مكة من كانوا دونها مسافة قصر لا طواف وداع عليهم - [01:03:54](#)

قال فهم صلى الله عليه وسلم تاسعا في طوافه بالبيت لله طوافه بالبيت لله عز وجل من غير بدع اهل الجاهلية ان يطوفوا عراة وان يشركوا بالله حتى في الطواف - [01:04:17](#)

قال فهم عاشرًا بما ذكره الله جل وعلا في اخر ايات الحج فاذا قضيت مناسككم فاذكروا الله كذاكم اباكم او اشد ذكرا فانهم كانوا في الجاهلية اذا فرغ من الحج - [01:04:39](#)

ما عندهم طواف وداع يتجمعون وبين المغمس وبين المغمس فيه ها يا سديس وبين المغمس يا الاخوان سألتكم عن الجنادرية وعن المغمس شرقي عرفات يجتمعون فيه يشربون الخمر يتفخرون بين قوسين يهايطون - [01:04:56](#)

بذكر مآثر اباؤهم اسلافهم يتفخرون باحسابهم وانسابهم قال الله معرضا فيه فمنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا همه المدح والثناء وماله في الآخرة من خلاق ومنهم وهم اهل انتم اهل الايمان - [01:05:29](#)

اهل السنة والقرآن ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع نعم ومررت علينا بعضها مبسوطة لما بدأنا - [01:05:51](#)

يأتي بعضها ان شاء الله بسطا له في مقاماته لكن الدكتور لما سأل عجلناها له يجوز بيع التعجيل هذا منهم الاخوان احرم من الميقات وقبل ان يدخل الحرم يجوز له الصيد - [01:06:10](#)

لا يجوز له الصيد ولهذا مرنا ان المحرم لا يجوز له ان يصيد بنفسه هذه واحدة ولا ان يأمر غيره من الحلال بان يصيد ولا بان يشير اليه ولا ان يعينه - [01:06:37](#)

كم هذه اربعة امور دليلها حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه فانه في عام الحديبية بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ومعه من معه من الصحابة منهم المحرم ومنهم من ليس محرما - [01:06:56](#)

الى جهة البحر فلما كانوا في اثناء الطريق قيل في بئر حاء وقيل في غيرها كانها ابو قتادة هو رئيس الركض حالة منه التفات واذا الصحابة المحرمون يتبسمون ينظر بعضهم الى بعض ويتبسمون - [01:07:12](#)

قال ما بكم فلم يجيبوه حالة منه التفاتة واذا بقر وحش ابو طه بسرعته ركب فرسه ولم يأخذ رمحه قال ناولني الرمح فأبوا ان يناولونه محرمون فنزل رضي الله عنه من على فرسه - [01:07:32](#)

واخذ رمحه ثم ركب فرسه ودار من وراء الجبل وعقر هذا الحمار حمار الوحش فارادوا ان يأكلوا منه فابوا حتى يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فجاءوا به وقال صلى الله عليه وسلم هل اعانه منكم احد - [01:07:53](#)

قالوا لا يا رسول الله قال هل اشار اليكم لديه احد منكم به قالوا لا يا رسول الله وقال بولو واطعمونا منه دل على ان الصيد اذا لم يصد لاجل المحرم - [01:08:14](#)

او لم يصده المحرم بنفسه او لم يأمر به او لم يعن عليه انه يجوز الله اعلم ها اشار المحرم بالحلال بهذا الصيد القطاف لا تفوتنا لا يفوتنا فذهب الحلال وصاده - [01:08:31](#)

حل للحلال وحرم على فان صاده المحرم بنفسه حرم على الجميع على المحرم وعلى غير المحرم هنا وش اللي عندنا؟ في سؤالك اعانه عليه او اشار اليه حلال للحلال حرام على المحرمين - [01:09:04](#)

وقد وافى الصعب ابن جثامة الليثي رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم بالابواء وبين الابواء ها وقد اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم عجز وحش يعني اطيب ما في الصيد البروك - [01:09:24](#)

رده النبي صلى الله عليه وسلم على الصعب ابن جثامة الليثي فوجد في نفسه قال صلى الله عليه وسلم مذهبها هذه الحزازة في نفس الصعب قال يا صعب قال لبيك يا رسول الله - [01:09:54](#)

قال انا لم نرده عليك الا ان حرم المحرمون والصعب صاد الصيد لاجل المحرمين رده النبي عليه الصلاة والسلام عليه دل ذلك على ان المحرم اذا صاد الصيد بنفسه او صيد لاجله - [01:10:14](#)

او امر بصيده او اعان عليه حرم هذا الصيد الله اعلم سم صاد له ايش اذا صاده لاجل المحرم واهدي محرما اخر لم يصح. لا للاول ولا للثاني في سائر المحرمين - [01:10:34](#)

حديث الصعب ابن جثامة الليثي رضي الله عنه يعني صيد بحري الحرم لا يملك ابتداء الا اذا كان سد ملكه من قبل او كان من ميرات حوض فيه سمك لا يملك ابتداء - [01:11:00](#)

معلوم ان السمك يأتي اما حمله بالطيور وغيرها مثل ما يكون في الغدران مصانع الماء والبركة الكبيرة لا يملك ابتداء لكن لا يعد هذا من صيد ايش حرم لانه بحري في اصله - [01:11:20](#)

البحرية يعني صيد بحري في اصله والله اباح الصيد البحري اعد لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم نعم نقف عند هذا الموضوع نكمل ان شاء الله بعد الصلاة - [01:11:40](#)

رزقنا الله واياكم العلم النافع والعمل الصالح واحل علينا مرضاته فلا يسخط علينا ابدا. الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد - [01:12:03](#)